دَوْرُ الإسناد واثرُه في إثبات الجَرْح والتَّعديل في الرَّاوِي :دِرَاسةٌ نَظَرِيَّةٌ

The Eras of the Chain of Hadith and its impact on discrediting the narrator or confirming his reliability: A theoretical study

Jamil Ahmed
Researcher at the Council of Dawah and Islamic research, Jamia Banori Town, Karachi
Email: jamilahmadkhan713@gmail.com

Dr. Abdul Majid
Assistant Professor, Department of Quran and Sunnah, Federal Urdu University of Arts, Science and Technology, Karachi
Email: dr.amajid1970@gmail.com

Ikramullah Khan
PhD Scholar at Department of Quran and Sunnah, FUUAST, Karachi
Email: ikramullahyousuf@jmail.com

ISSN (P):2708-6577
ISSN (E):2709-6157

Abstract
To establish any ruling in Islam, it is crucial to provide a connected chain for it, be it related to a juristic ruling or rulings related to creed. Sunnah being the second source of Shariah, Any prophetic tradition, whether its his speech, action, or a ruling is not accepted without a connected chain. The statement of Imam Abdullah bin Mubarark "Isnaad is from the Deen" has been taken by the Muhaddithin to refer to the above importance related to Isaand. Henceforth, it is crucial to keep this in mind when attacking or critiquing any Muslim. It is not permissible to criticize a Muslim until and unless it's proven through a connected chain and verified from all angles. The rubric set out by the Muhaddithin for verifying Sanad and Matn is also used to verify the statements of Jarh (criticism), hence this article will expand on some of those rulings set out by the Muhaddithin in details.

Key words: *Connected chain, Jarh Wa Tadil, Narrator, hadith,*

التوطئة:

الإسنادُ وَثِيقةٌ من الوَثائق التي بِها يُعتبَر ويُستَبر كل ما يَهُمُّ في الدِّين: مِن الأحكام والعَقائد، وأَعْرَاض المسلمين وعددٍ كبير من القَضايا الفِقْهِيَّة، واتَّفق النُّقادُ من أئمة الحديث والفقه على لُزُوْمِ التَّرَوِيّ والنَّظَر في ثبوت الأحاديث المرفوعة من جَانب إسنادها، فَلا يُعْتَبر مِنها ما ليس له إسنادٌ، أو كان في إسناده مَن لا يُعتبر به، أو جاء الخَلَل والسَّقْطُ في إسناده من بين الإنقطاع والإعضال والإرسال والتَّعليق والتَّدليس، وقد شبَّه المحدِّثُونَ الإسنادَ بتَشَابِيْه مُتعددِّة، جُلُّها يُفصِح عن أهمِّيَّة الإسناد وعَظْمته، وأحسن ما رأينَاه في ذلك كلمةُ الشيخ عبد الفتَّاح أَبِي غُدَّة – رحمه الله – حيث قال: «ألسَّند عند السَلَف مِعيارٌ ومِسبَارٌ لِلعلم المنقول قُبُولًا أو رَدًّا، ولا يُقْبَل عِلمٌ مَرْوِيٌّ إلا بِسَنَدٍ، فهو شرطٌ مطلوبٌ في كل عِلمٍ يُنقَل لإثباته أو نَفيه، وفي كُلِّ خبرٍ صغيرٍ أو كبيرٍ، طويلٍ أو قصيرٍ، وما القصدُ منه إلا تَحقُّقُ الصِّدقِ في الخبر، وانتفاءُ الكَذِبِ عنه، وما يَتِمُّ هذا ولا ذاك إلا بالسند(**1**).

وهناك فِكْرَةٌ تَعِيْشُ مِن بَيْن الأوْسَاط العِلميَّة ودَرَجَ عليها كثيرٌ من المحقِّقين المعَاصِرين، وتَنْقِيحُ بيان ذلك في مَسئلة، وهي:

هَلْ لا بُدَّ من مِثل الاتصال في السند لِثُبوت الجرْح في الرَّاوي؛ كما هو الأصل لإثبات رَفْعِ الحديث؟ وهَلْ نَحْكُم عَلَى الطُّعُون الَّتِي جَاءَتْ خِلالَ كتابِ «التاريخ الكبير» للإمام البُخاري، و «الجَرْح والتعديل» للإمام ابن أبي حاتم الرَّازي و «المعرِفة والتَّاريخ» ليَحيى بن مَعين، بل كُلُّ الكُتُب الَّتِي تَتَضَّمن الجَرْحَ والتَّعديلَ عَلَى الرُّواة، عَلَى حِيْنٍ أن مؤلِّفيها لم يَسْمَعُوا تلك الطُّعونَ مِن قَائِليها، وحتَّى لَمَ يَرَوْهم، وبِمَا أَنَّهم لَمْ يُسنِدوا تلكَ الطُّعُونَ! فماذا الحُكْمُ في مِثْلِ هذه الطُّعون؟ هل يُحكَم عَليها بأنَّها مُنْقطِعَةٌ أو مُرسَلةٌ أو مُعلَّقةٌ؛ فضَعِيفةٌ أم غيرُها؟ وسنبحثُ في التَّالي عن غَوامض هذه الفكرة دَمْجَ العَناوين التَّالِيَة:

التَّحَقُّقُ والتَثَبُّتُ مِن نِسبة كلمة جرح أو تعديل إلى نَاقدٍ مُعيَّنٍ:

ونُبيِّنُ هذا البحثَ ضِمْنَ أمُوْرٍ تَالِيَةٍ:

1- أقوالُ الجَارحين والمعدِّلين في الرُّواة قَدْ وَصَلتْ إلينَا عَن طُرقٍ تَاليةٍ:

1 – ضِمن الكتب التي تَبْحثُ عن مَعرفة الرُّواة إمَّا مُسنَدًا؛ كأكثر كتب القُدَامَى، مثل الحافظ ابن عَدِي، والحافظ العُقَيْلِيّ والبُخَارِيّ وابنِ مَعِين وابن أبِي حَاتم الرَّازي، وأبِي دَاؤد، ومُسْلِم، والنَّسَائي، وكأكثر كتب السُّؤَالات والعِلَل.

فإن هؤلاء الأعلام قد بَحَثُوا عن الرُّوَاة والرِّجال ضِمن كُتُبِهم، حيث وَصَفُوا الرُّواةَ بكلماتِ جرح وتعديل، وأصدَرُوا فيهم تلك الكلمات من أنْفُسهم؛ لِما أنَّهم رَأَوْهُم وشَاهَدُوا قُوَّةَ ضَبْطَهم عن عَدالتهم، كابن مَعين وشُعبةَ بن الحجاج وأبي زُرْعَة وأحمد بن حَنبل وعَبد الرَّحمن بن المهديّ، وابْنِ المدِينيّ، أو لم يَرَوْهُم، بل أسندوا المقالات الوَرادة فِيهِم من قِبلِ الجَهَابِذَةِ، ثم اسْتَبَرُوا مَروِيَّاتهم واعتبرُوها، وبعدَ ذلك وَصَلُوا إلى نتيجةٍ؛ كابن عَدِي والعُقَيلي، ومَن حَذَا حَذْوَهُم مِثل السَّاجيّ والدَّارَ قُطْنِيّ.

فَفِي الأوَّل: الطريقُ لثبوت التَّحقُّق من نسبة تلك الأقوال إلى ناقِليها هو ثُبوت الإسناد لا غير، ويدلُّ على ذلك ما فَعَله المحدِّثُون خِلالَ عَمَليَّاتِهم في الجرح والتَّعديل؛ كما يُعْلَم ذلك من الطُّرُق التَّالية:

إعلال الجرح لانقطاع إسناده:

رَوَى الأَزْدِيُّ عن يَحيى بن مَعين أنَّه قال في كَهْمَس بن الحسن: «ضعيف»، غير أنَّ الأَزْدِيَّ لم يَسمع هذه الروايةَ عن يَحْيَى، فهي رواية منقطعة؛ لِذا لم يعتبرها الحافظ الذَّهَبِيُّ، وأعلَّها بالانقطاع، حيث قال: «قال الأزدي: قال ابن معين: ضعيف، كذا نقله أبو العَبَّاس النَّبَاتي ولم يُسنِدْه الأَزْدِي عن يحيى، فلا عبرة بالقول المنقطع، لا سِيَّما وأحمدُ يقول في كهمس: «ثقة وزيادة»(2).

ولَعَلَّ الحافظ الذهبي – رحمه الله – لم يَقُل هذا إلا بَعد إذعانِه أنَّه لا يُعْتَبَر بالجرح غير المسند.

وقد عَدَّ الدُّكْتُور عبد العزيز بن صَالح آل إبراهيم القَرائنَ التي بِها يُرَدُّ الجرح في الراوي، فقال: «القرينة الثالثة: إنقطاع إسناد الجرح»(3).

وقال أيضا: «القَرينة الرابعة: انتفاء ثبوت أصل كلام النَّاقد، لا عبرة بالجَرح غير المسنَد المخالِف للتَّعْدِيل إذا كان حَاكيه غيرَ مُعتمَد، أو مِمَّن لا يُعْتَدُّ بِمُخالِفته»(4)

إعلال الجَرح لأجل وجودِ طَعْنٍ في نَاقلِه:

مثال ذلك: أنه قد رَوى مُحمد بن يُونس الكُدَيْمِيُّ عن علي بن المدِيني أنه قال في خليفة بن خيَّاط الملقَّب بشباب: «لَو لَمْ يُحدِّثْ شَبابٌ كان خيرًا لَه». وقد أبطل الحافظ ابن عَدِي هذه الحكاية عن ابن المديني – رَغْمَ أنه رُويتْ بالإسناد – وأعلَّه بالْكُدَيْمِيّ، وقال: «الكُدَيْمِيُّ لا شَيْئَ».

قال الحافظ ابنُ عَدِي: «حدثنا مُحَمَّد بن جعفر بن يزيد المِطِيْرِيُّ، حدثنا مُحَمَّد بن يونس بن موسى، سمعت علي بن المديني

يقول: لَوْ لَمْ يُحَدِّثْ شبابٌ كان خيرًا لَه».

وتعقَّبَه ابن عَدِي فقال: «ولا أدري هذه الحكاية عن عليّ بن المديني: «لو لم يُحَدِّث شَبَابٌ كان خيرًا له» صحيحةٌ أم لا؟ إنما يَروِي عن علي المديني الكُدَيْمِيُّ ، والْكُدَيْمِيُّ لا شَيءَ، وشَبَابٌ من مُتَيَقِّظِي رُوَاة الحديث، وله حديثٌ كثيرٌ، وتاريخٌ حَسَنٌ، وكتابٌ في طبقات الرجال، وكيف يؤمَن بِهذه الحكاية عن عليّ فيه، وهو من أصحاب عَلِيّ ... سيما إذا كان الرَّاوِي عن علي مُحَمَّد بن يونس وهو الكُدَيْمِيُّ، فدلَّ هذا علَى أنَّ الحِكَايَةَ عَن عليّ باطلةٌ، ولِخَليفةَ من الحديث الكثيرِ ما يَستغني أن أذكرَ له شيئًا من حديثه، وهو مُستقِيم الحديث، صدوق»(5).

إعلال الجرح بنكارة في لفظه أو مخالفته للمحفوظ عن الناقد:

ومثال ذلك كما نسب سليمان بن داؤد الشاذكوني إلى يحيي القطان أنه سلسل حكاية عن وهيب وهو عن مالك بن أنس وهو عن هشام بن عروة وهو عن فاطمة بنت المنذر كلهم شهدوا في مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار أنه كذاب، وقد أعلَّ الذهبي هذه الحكاية لوجود علة في متنها وإسنادها، أما الإسناد فلأن فيه الشاذكوني وهو متهم –كما قال الذهبي – وإما المتن فلأنه جاء فيه أن هشام بن عروة روى ذلك عن إمرأته فاطمة بنت المنذر، بينما ابنة المنذر كانت أكبر من هشام بنَيِّفِ عشرة سنة، ولم يثبت زِوَاجها منه، ولفظ القصة كما أسندها الحافظ العقيلي: «حدثني الفضل بن جعفر،: حدثنا عبد الملك بن مُحَمَّد: حدثني سليمان بن داود، قال لي يحيى بن سعيد القطان: أشهد أن مُحَمَّد بن إسحاق كذاب، قال: قلت: وما يدريك؟ قال: قال لي وهيب بن خالد فقلت لوهيب: ما يدريك؟ قال: قال لي مالك بن أنس فقلت لمالك بن أنس: ما يدريك؟ قال: قال لي هشام بن عروة قال: قلت لهشام بن عروة: وما يدريك؟ قال: حدث عن امرأتي فاطمة ابنة المنذر ودخلت علي وهي بنت تسع سنين وما رآها حتى لقيت الله عز وجل»(6).

وتعقبه الذهبي فقال: «مَعاذَ الله أن يكون يَحيى وهؤلاء بَدا مِنهم هذا؛ بناءً على أصلٍ فاسدٍ واهٍ، ولكن هذه الخَرافَة من صُنْعَة سليمان، وهو الشَّاذَكُوْنِي – لا صبحه الله بخير – فإنه – مع تقدُّمه في الحفظ – مُتَّهَمٌ عندهم بالكَذِب، وانظر كيف قد سلسل الحكاية. ويُبَيِّن لك بُطلانُها: أن فاطمة بنت المنذر لما كانت بنت تسع سنين، لم يكن زوجُهَا هشامٌ خُلِقَ بَعدُ، فهي أكبر منه بنَيِّفِ عَشَرة سَنَة»(7).

وكأنَّ هذا القسمَ مما يَتعلَّقُ بإعلال الجَرْحِ؛ لوجود عِلَّةٍ خفيَّة فيه، مِمَّا أنَّ إدراكَ العِلَّة الخَفِيَّة مِن أهمِّ مَا يَسنَح في هذا الفن؛ لِمَا أنَّه من أغْمَضِ أنواعِ عُلومِ الحَديث وأدَقِّهَا.

وقد يَتَبَيَّنُ هذا النوعُ مِن خِلال ما صَرَّح به الدُّكْتُور عبد العزيز بن صالح آل إبراهيم، اللَّحيدان أيضًا، حيث قال: «يُتَرَجَّحُ التَّعْدِيْلُ إذا تبيَّن عدمُ صحةِ الجَرْحِ المَنْسُوب إلى النَّاقد؛ لِضُعفِ إسنادِه، أوْ عِلَّة مَتْنِه بِنَكارةٍ فيه، أو مُخالفته للمحفوظ عَنِ النَّاقِد»(8).

يُشْتَرَط في ناقلِ الجَرْحِ والتَّعديل أنْ يكون صادقًا وأمينًا متورِّعًا فيما يَنْقُله، وأن يكون المأخوذُ عنده بسندٍ مُتَّصِلٍ:

وذلك كما نقلَه تَاج الدِّين عبد الوَهَّاب السُّبْكِيُّ عن والده تَقِيُّ الدِّين السُّبْكِيّ – رحمهما الله – ومقالَتُه وإن كانت مما تتعلَّق بالمؤرِّخين، لكنها تَصْدُقُ عَلَى ما نَقَلَه النُّقَّادُ النَّقَلَة في كُتُبهم؛ فإنَّهم من حيث كونهم نَاقِلِي الأخبار في الرُّواة يُطلَق عليهم لفظُ الإخْبَارِيِّيْن والمؤرِّخِيْن، فقد كان الجرحُ والتَّعديل فيما مَضَى إسمًا للتَّاريخ أي تاريخِ مَعرِفةِ الرِّجال، وهو المعْنِيُّ بـ«التاريخ الكبير» و«الصَّغير» و«الأوسَط» للبُخَارِيّ، و«تاريخ جُرْجَان»، لحمزة بن يوسف السَّهْمِيّ، و «بُغْيَةُ الطَّلَبْ في تاريخ حَلَبْ» لابن العَدِيم، و«تاريخُ الإسلام» للحافظ الذَّهَبِي – فقال السُّبْكي رحمه الله –: «الرأيُ عندنا ان لا يُقبَل مَدْحٌ ولا ذَمٌّ من المؤرِّخين الا بِمَا اشترطَه إمام الأئمة وحِبْر الأمَّة وهو الشيخ الامام الوالد – رحمه الله– حيث قال – ونقلتُه من

خَطِّه في مَجَامِيْعِه يشترط في المؤرخ:

1-الصِّدق.

2-واذا نَقل يَعْتمد اللفظَ دونَ المعنَى.

3- وأنْ لا يكون ذلك الذي نقلَه أخذه في المذاكَرة وكتبه بعد ذلك.

4-وأن يُسَمِّيَ المنقولَ عنه.

فهذه شروط أربعة فيما ينقله، ويشترط فيه ايضا لِما يُتَرْجِمُهُ من عند نفسه، و لِما عَسَاهُ يَطُولُ في التَّراجم من المنقول ويقصر:

1- أن يكون عارفًا بحال صاحب الترجمة علمًا ودينًا وغيرهما من الصفات، وهذا عزيز جدا، 2- وأنْ يكونَ حَسَنَ العِبَارةِ، عارفًا بمدلولات الالفاظ.

3- وأن يكونَ حَسَنَ التَّصْوِير، حتى يتصورَّ حال ترجمته جميع حال ذلك الشخص، ويُعَبِّرُ عنه بعبارة لا تَزِيدُ عليه ولا تنقص عنه.

4- وأنْ لَا يَغْلِبَه الهوَى؛ فَيُخيّلُ اليه هَواهُ الاطنابَ في مدحِ من يحبّه، والتقصيرَ في غيره، بل إمَّا أنْ يكونَ مُجَرَّدًا عن الهَوَى وهو عزيز، وإمَّا أنْ يكونَ عنده من العَدْلِ ما يَقْهِر به هَواهُ، ويَسلُك طريق الانصاف.

فهذه أربعة شروط اخرى، ولَكَ أنْ تَجْعَلَها خَمْسَةً؛ لأنَّ حُسْنَ تصويره وعلمه قد لا يَحْصُل معهما الاستحضار حِيْنِ التَّصنيف فيجعل:

5- حُضُورَ التصوُّرِ زائدًا على حُسْنِ التصوّر والعلم.

فهي تسعة شروط في المؤرّخ، وأصعبها الإطلاعُ على حال الشَّخص في العلم؛ فانَّه يَحتَاج الى المشاركة في علمه والقرب منه؛ حتى يُعرَفَ مَرْتبتُه»(9).

تُسْبَرَ أقوالُ الجَرح والتعديل في النَّقل والنَّقد بنفس أصول علم الحديث:

هذه الكلمةُ أصلُ الأصولِ المارّة كلها، وهي في غاية من النَّفاسة، تفيدنا بأخصر عبارة مَعْرِفةً كليَّةً في نقد الأقوال، وقد جاء التصريحُ بِها في كلام الدُّكْتور محمَّد أولاد عَتُّو، حيث قال: «يَجب أن تُحاكَم ألفاظُ الجرحِ والتَّعديل المنقولةِ عن النُّقاد الذين تَكَلَّمُوا في الرِّجال بنفس أصول علم الحديث، فَلا تُعتَمد إلا الأقوال التي ثَبت إسنادُها إلى قائليها، إذ قد توجَد رواياتٌ لأقوالِ أو نُسَخٍ كاملةٍ في الجرح والتعديل مَنسوبة لبعض النُّقاد لا توجد عنهم من طريقٍ مُسنَدٍ، وإن وُجِدَت؛ فإن أسانيدَها لَا تَثبُت»(10).

ومِمَّنْ ارْتضَى بهذا الصَّنيع من المتأخرين الشيخ مُحَمَّد عَوَّامة – حَفِظَه الله – وقد جاء التصريح منه خِلالَ تقدمته على كتاب الشيخ سلمان بن طاهر الحُسيني النَّدوي، حيث أقرَّ له بالعُمق في البَحث باختياره نَظَرِيَّة المراجعةِ إلى كتب الرجال المسندَة، واسْتَحْسَنَه فقال: «مِن مُهمَّات نَظَرَاتِه قوله: «يَنبغي مُراجعة كُتُب الرِّجال المسندة، للوقوف على ألفاظ الأئمة في الجرح والتعديل بدقة، ... وهو يدلُّ على عُمق»(11).

لا بدَّ عند النقل من المَراجِع أن توازَن بما جاء في الأصول:

وقد تَصِل إلينا تلك الأقوالُ مِن طَرِيقٍ غيرِ مُسنَدٍ ككتب المتأخِّرين، مثل العلَّامة المُنْذِرِيّ والهَيْثَمِيّ والمِزّي والذَّهَبِيّ وابن حَجَرٍ؛ فإنَّهم اكتفوا بنقل الجَرْح والتَّعديل من غير بيانِ إسنادٍ، فالطريقُ في مثل هذه الكتب هي الموازَنة بالأصول فإن كان االنقلُ ثابتًا فيه وإلا فالرُّجوع إلى الأصل هو المقَدَّر.

النَّتائج التي رُبما يُوجِبها عَمَل المُوازنة:

وقد تُوجِب الموازنةُ والرُّجوع إلى الأصول نتائجَ تالية:

1- ربَّما نجد ونطَّلع في الأصول على تلك الأقوال أما مسندة، وإمَّا أنَّ مُؤلِّفِيها رَأوا بنفسهم الرُّواة، وشاهدوا أحوالَهم، فإذا هي أقوالُ نَفْسِهم، ولا يَكُونُ فَرْقٌ كَبِيْرٌ في النَّقل بين الأصل والمرْجَع، فَحِينَ ذاك الأصول والمراجع في الحكم سواء، أعني يسوي أن نَنْقُلَ من الأصْل، أو مِن المرجع.

2- قد نطَّلع في تلك الأصُول على الإحالات التي جاءت منقولة طَيَّات المراجِع، بينما يكون الأغلب في المراجع هي الروية بالمعنى، وهذ أكثر، وفي هذه الصورة تَظْهَرُ فائدةُ المراجعة، فإنَّه إن لم يكن الفَرْقَ كبيرًا، فَبِهَا، وإلَّا فالأصل هو المعتمد.

وقد تنبَّه لهذه النكتة الشيخ سَلمَان بن طاهر الحُسَيني النَّدْوي، فأصبحت ذلك نظرَة له خِلال كتابه «الفاظ الجرح والتعديل جمع ودراسة من كتاب تهذيب التهذيب»، ورآى الشيخ مُحَمَّد عوامة هذه النَّظْرَة منه، فأقرَّ له بالاهتمام، واستحسنه، حيث قال في تقدمِتَه على الكتاب: «مِنْ مُهِمَّاتِ نَظْرَاتِه قوله عن المتَأخِّرين: «ينقلون بالمعنى هذا ... يدل على مُمارسة ومُعانَاةٍ، جَزاهُ الله خَيْرًا»(12).

3- مِمَّا أنَّ كتب المتأخِّرين تتضمَّن في أكنافِها إحالات كتب، منها كبير عدد في عداد الكتب المفقودة، مثلا تجد خلال هذه الكتب إحالات على ابن المديني ويحيي بن معين وعبد الرحمن بن المهدي في كثير من الأقوال، ولكنك لو راجعت إلى الأصول لا تجد فيها شيئا من ذلك، ولعل ذلك إما لأجل أنَّها كانت مسطورة في أجزاء قد فُقِدَتْ، أو توجَد، غير أنَّها في صورة النُّسَخِ الخَطِيّة، ففي مثل هذه الصورة – على ما أراه – ينبغي أن تُوازَن تلك الأقوال بمناهجهم التي شَاعتْ وذَاعتْ بين المحدِّثين، فلو كانت يوازيها فتقبل، وإلا فيُنْظَر فيه، ويكون النَّظَر فيه حسب الترتيب التالي:

إن كانت تلك المقولةُ مما تَتعلَّق بالتجريح، فيُنظر أنَّه هل ثبت من ذلك الإمام بعينه تعديل في ذلك الراوي أم لا؟، فإنْ ثَبتَ؛ فنَنْظُر هل كلمة التَّعديل مفسَّرة أم لا؟ فإنْ كانَتْ مفسَّرةً فينبغي أن تُرجَّح، وإن كانت مُبْهَمةً، فنَنْظُر هل أن هناك ناقدًا آخرثبتت منه كلمةُ تعديلٍ أو تجريحٍ في ذلك الراوي أم لا؟ فإنْ كانت فنُوازِن ذلك الَّذي في المراجِع بما ثبت من ناقدٍ آخر، وكل ذلك يكون تَحْتَ أصولِ تَعَارُضِ الجَرْحِ والتَّعديل.

لا بدَّ أن يكون الرُّجوع إلى المُطوَّلات قَبْلَ أن نَتواردَ عَلى المُختصرات:

وهناك طريقة ثالثةٌ لِمعرفة مراتبِ الرُّوَاة وهو أن نُرَاجِعَ إلى الكُتُب الَّتي انْتَقَى فيها المتأخِّرونَ مَراتبَ الجرْحِ والتَّعديل من غير عَزْوٍ إلى أحدٍ، ولَمْ يكن خِلال تلك الانتقاءات سَرْدُ أقوال، بل يذكرون كلمةً أو كلمتين عن راوٍ مَا حيث يُعرفُ به مرتبته من بين مَراتب الجرح والتعديل، ويُقال لمِثل هذه الكتب: المخْتَصرات أو الملخَّصات: وذلك مثل الكلمات التي ذكرها الهَيْثَمي خلال «مَجْمَع الزَّوائد» والمنذرِيُّ خِلالَ «التَّرغِيبِ والتَّرهِيْب» والذَّهَبِيُّ في «الكاشف» و«المغْني في الضعفاء» و«دِيْوان الضُّعفاء» وابن حجر في «تَقريبِ التَّهذيب».

والطريق في مثل هذه الكتب نفسُ الطريقة التي ذكرناها فيما قبلها، وهو أن لا نَعْتمد كل الاعتمادِ كحرف أخيرٍ على مثل هذه الكتب إلا بعد نقل الأقوال من الأصول أو الفروع التي جاءت في المطوَّلات، ولكن بِشرط الموازَنة؛ كما قَدَّمنا ذكرَه.

بيانُ الخُطُورةِ التي يَسْتَجلِبها الاعتمادُ على المُختصرَات، وجَعْلُها كُتُبًا نِهائيَّةً في الحُكْمِ على الرُّواة:

وهناك خُطُورَةٌ لا بُدَّ من بَيانِها:

وهي أنَّه قد رَاجَ بين عامَّة المشتغِلين المعاصِرين بفنِّ الدِّرَاسة السُّلوكُ على جَادَّة قد بلغتْ في الخدشات لغايتها، حيث يكتَفُونَ فِي معرفة مَنزلةِ الرَّاوي عَلى مثل هذه المختصرات، وكَأنَّهم اسْتَحَوَذَتْ عليهم هذه المختصراتُ في الحُكْم على الرَّاوي،

ولا يُراجِعُون إلَى أقوال الجَارحين والمعدِّلين الأخْرَى؛ فتَرَاهُم عند دِرَاسة الأسَانيد يَكتفُون لبيان ضَبْط الرَّاوي أو عدالته على مثل: «تقريب التهذيب» و«الكَاشِف» فَحَسْبُ، ومِمَّنْ أُولِع باختيار هذه المخْتصرات في المناهِج الدِّرَاسيَّة الدُّكتور مَحمود الطحَّان، حيث قال عن كتاب «تقريب التهذيب»: «الكتاب جيِّد مُفيد كافٍ لطلبة العلم المبتدئين في الفنّ، لا سِيَّما في موضوع الحُكم على الشَّخص من حيث الجرح والتعديل؛ فإنه يُعْطِي المراجِع عُصَارة الأقوال فيه، لكنه مَضْغُوطٌ جدًّا»(13).

وحقًّا أن هذا الطريقَ في الاكتفاء على المخْتَصرات مخدوشٌ بل أخدش لوجوهٍ تاليةٍ:

1- إنَّ هذه المختصراتِ إنما تتحمَّل الحُكمَ على الرُّواة بأخصر كلمة، رُبَما تكون ذلك في ظُروفٍ مُحدَّدةٍ، ولا يكون ذلك كحُكْمٍ مُطَّرِدٍ في جميع المرويَّات للرَّاوي ولا في جميع حالاته.

2- بَينما المعاصِرون لا يَفعلون الفرق عند بيان حالته من هذه المختصرَات؛ فتَرَاهم مثلًا في راوٍ قال عنه أصحاب المختصرات: «ثقة» فلا يدرون أنَّ ثقاهته واردة في خاصة رواياته في الصِّحَاح السِّت أو عَلَى العُموم.

3- الألفاظ التي اسْتَخْدَمَها أصحابُ المختصرَات تُوصِف عن مرتبة الرَّاوي كوصفٍ له، فهي ألفاظ وصفيَّة، لا ألفاظ إصطلاحية، ولعلَّ ذلك: أن لكل ناقدٍ منهج خاص في اختيار لفظٍ دون لفظٍ، لمعنًى دون مَعنًى، وفي بعض ذلك يستخدم كلمة لمرتبة لا يستخدمها الآخر لتلك المرتبة مثلا: لفظة «الصدوق» و «الثقة» فإنه قد وحَّدَهُما ابن أبي حاتم، وفرَّق بينهما الآخرون، وعليه جرى أكثر المتأخرين. وهكذا لفظ «المجهول» وكذا «المقبول» وكذا «صدوق يخطيء» وما والها. فقد وجد الفرق بين هذه المصطلحات ببيان مغزاها عند كل أحد من النقاد.

وقد فَصَّل الدكتور بشار عواد في هذا في تَفْصِيلًا حسنًا؛ حيث قال: «استعمل المتقدِّمون عباراتٍ خاصةً بهم في توثيق الرجال وتضعيفهم، وهي تختلِفُ مِن عالِم إلى آخر من حيث ألفاظُها ودلالَاتُها، وربما تَختلِفُ عندَ العالم الواحد مِن موضع إلى آخر، لِعدم وجودِ اصطلاح متفقٍ عليه بينهم، فلا بُد من معرفة المراد من تلك العباراتِ التي يقولها أحدهم في حق الرواة ومصطلحاتهم فيها؛ لأنها عِمَاد «الجرح والتعديل» ومِعيارُ الحُكم على الرُّواة، ومَدارُ تصحيح الأحاديث أو تضعيفها بالجملة. فقول البخاري في الراوي: «سكتوا عنه» يَعني أنه متروك، وقوله فيه: «فيه نظر» يطلقها في من هو أسوأ حالًا من الضعيف، وعبارة: «مقارَبُ الحديث» للحسن الحديث، وقد صرَّح بأنَّ من قال فيه: «مُنكرَ الحديث»، لا تَحِلّ الروايةُ عنه.

وكان عبد الرحمن بن مَهْدِيّ يستعمل لفظة «الصدوق» للثقات الذين هم دون الإثبات، فقد قيل له: أبو خلدة – خالد بن دينار التميمي السعدي البصري – ثقة؛ فقال: كان صدوقًا، وكان مأمونًا، الثقة سفيان وشعبة». وأبو خلدة هذا مجمع على توثيقه، ... وقول ابن معين في الراوي: ليس بشيء، يَعْنِي أن أحاديثه قليلة أحيانًا، ويعني تضعيف الراوي وسقوطه أحيانًا. وقوله في الراوي: لا بأس به، أو ليس به بأس، فهو ثقة عنده. وقول الإمام أحمد في الراوي: مُنْكر. يطلقها على الثقة الذي يُغرِب على أقرانه بالحديث، أي: يتفرد وإن لم يخالف، عُرِفَ ذلك بالاستقراء من حاله. وأكثر المحدثين إذا قالوا في الراوي: مجهول يريدون غالبًا جهالة العين، وأبو حاتم يريد به جهالة الوصف والحال.

أما ابن أبي حاتم فجعل الرواة أربعة أصناف:

1 – الثقة أو المتقن الثبت، فهذا ممن يحتج به.

2 – صدوق أو محله الصدق أو لا بأسَ به، فهو ممن يُكتب حديثه وينظر فيه.

3 – أما الطبقة الثالثة، ففصل فيها على أوجه:

أ – شيخ، وهو الذي يُكتب حديثُه وينظر فيه، إلا أنه دونَ الصدوق.

ب – صالحُ الحديث، وهو الذي يكتب حديثه للاعتبار.

جـ – لَيِّن الحديث، وهو الذي يُكتب حديثه ويُنظَرُ فيه اعتبارًا.

د – ليس بقوي، وهو الذي يُكتَبُ حديثه وينظر فيه أيضًا، لكنه دونَ «لين الحديث».

هـ – ضعيف الحديث، لا يُطَّرَح حديثُه، بل يُعتبر به.

4 – أما الصنف الرابع، فهو المتروك، والذاهبُ الحديث والكذاب، فهذا لا يُكتب حديثه.

فهذا اصطلاح خاصٌّ به، ويُفهم من لفظة «صدوق» عنده أنها لا تعني الحديثَ الحسنَ، بل دونه، وهو الذي يصلح للمتابعات والشواهد.

على أن هذه الاصطلاحات عند أبي حاتم لا تسيرُ على نمط ؟؟؟ واحد، فقد عرفنا بالاستقراء أنّه يُطلق لفظة «صدوق» على شيوخه الثقات الذين ارتضاهم وروى عنهم، ويُريد بها «ثقة»، وإنما استعمل هذه اللفظة، كما يبدو، تواضعًا ...

وحين وضع الحافظ شمس الدين الذهبي كتابه النفيس «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» وجد أمامَه كمًّا كبيرًا من هذه الألفاظ حاولَ أن يجعلَها صِنفين، فذكر أربع عشرة لفظةٍ وعبارة في الرواة المقبولين، وذكر اثنتين وثلاثين لفظةً وعبارة في المجروحين، عدا مجهولي العين والحال المستورين. وهذه الألفاظ في حقيقتها هي بعض التعابير التي استعملها المتقدمون، وكل حسب تعبيره وفهمه ونهجه ومقصوده منها.

وهذا يَدُلُّ مِن غير شك أن أهلَ العلم لم يتفقوا على تعابير بعينها في تلك الأعصر، مما يتعينُ دراسة ألفاظ كل عالم منهم على حِدة وتحديد مراده من ألفاظه، وكثير من هذه الألفاظ هي ألفاظ وصفية لا اصطلاحية»(14).

4- قد يكون التعديل أو الجرح على الرَّاوي نِسَبِيًّا أعني يكون ذلك صادرًا في موضع دون موضع والمعاصرون يساوُن بين ذلك في كل موضع، مثلًا أن ذلك الرَّاوي ثقة لكن في شيخ دون شيخ أو في بلد دون أو إلى زمان دون زمان.

5- إن هذه المختصرات إنما تَبْحَثُ عن مرتبة الراوي بأخصر كلمة، رُبما تكون ذلك لا تَتجاوز عن سطرٍ واحد، ولما كان المهَمُّ عند أصحاب المختصرات، هو الاختصار لا غير؛ لأجل ذا يفوت عنهم بيان التفسير – رغم وجوده – الذي لا بد منها في التعديل أو التجريح.

وهو كما قال العلامة جمال الدين القاسمي – رحمه الله –: «المختصراتُ لا يَتعرض لبيان السبب بل يقتصر فيها على نحو: ضعيف، أو مستور؛ واشتراط ذلك يُفْضِي إلى تعطيل تلك المصنَّفات؛ لأنا نقول إنما لم يتعرض لسبب الجرح فيها اختصارًا. وظاهر أن كل تصنيف لم يُتعرض فيه لذلك، فهو من المختصرات التي قصد بها تقريب الحكم للمراجع وإلا فالمطولات تكفلت بذلك، وليس الوقوف عليها لذي الهمة بعزيز»(15).

6- وهناك وجه سادس: وهو أهمُّ هذه الوجوه، وبيانه: أنَّ هذه المختصرات الاتكال كل الاتكال علىها، وجعلها نتائج نِهائية توجب الحِرمان عن المراجعة إلى أقوال أخْرَى التي جاءت خِلال كتب الأصول، وقَمِنٌ يُمْكِن أنَّنا لو رجعنا إلى الأصول لكان هناك تفسير، قلما يتغير به الحكم، قال العلامة جمال الدين القاسمي – رحمه الله –: «أرى من الواجب على المحقق أن لا يكتفي في حال الراوي على المختصرَات في أسماء الرجال بل يرجع إلى مطوَّلاته التي تَحكِي أقوالَ الأئمة فعَسَى أن لا يَرَى إجماعًا على تركه بل يرى كثرة فيمن عدَّلَه فليتق الله الجارح، وليستبرئ لدينه والله الموفق»(16).

فنظرًا إلى هذه الوُجوه لا بد من المراجَعة إلى جميع الأقوال في الرَّاوي أو أكثرها مع شرط تحقق ثبوتها في الراوي.

وأيًّا كان الطريق من بَيْنِ هذه الطُّرق؛ فإن جُلَّها يَدعُونَا إلى لُزُوم التَّرَوِيّ والنَّظر والفِكر، ولينبغي أنْ لا نَحكم على أي كلمة جرح أو تعديل بالثبوت إلا بعد أن نُدعن صدورها عن قائلها، بأنه شاهده ورآه بنفسه فاستبر ضبطه وعدله، أو لم يَرَهُ لكن اعتبر مروياتِه فاستنتج منها حكما عن مرتبته في الضبط والعدالة أوسأله عن شيخه ولو كان الناقد من العلماء الذين ينقل

الأقوالَ نقلا أو يسرد سردا، مثل الذهبي والمنذري والخطيب والبيهقي والخطيب ففي مثل هذه الصور – والحال أن المعدل أو المجرّح ليس ممن عاصره أو شاهده – فالطريق هو السبر والاعتبار في المروياتِ أو الأقوال المنقولة فيه جرحًا وتعديلا.

النتائج والتوصيات:

وبعد هذه الجولة الوجيزة في البحث يمكن لنا أن نُسجِّلَ نتائجَ البَحثِ في الأمور الآتية، ويكون ذلك تحتَ العناوين التالية:

أولا النتائج:

1- الإسناد مِعيارٌ ومِسبَار لكلِّ أمرٍ دِينيٍّ وعِلميٍّ يَهُمُّ في الدين.

2- أعراضُ المسلمين من أهمِّ ما يتوجَّه إليها النُّقاد، وهُمْ في ذلك كأنَّهم على حُفْرَة من حُفَرِ النِّيران، بينما لم يغفلوا عن التورّع والدِّيانة.

3- لا بُدَّ من تَحقُّق نِسبة كلمةِ جرحٍ أو تعديلٍ إلى ناقدٍ مُعيَّن.

4- الأصل في تَحَقِّقِ مثل هذه الكلمات هي استبارها بِميزان علوم الحديث.

5- لذا نقول: إن كُلَّ ما نُسِبَتْ من أقوال منكرة أو شاذَّةٍ إلى العلماء الأعلام لا يُعْبَأ بها ما لم يُوزَن بِمِعْيَار النقد.

6- وهذا هو المنهج السَّليم الذي به نتحافظ عن كثير من المنكرات التي راجتْ بين الأمة الإسلامية في العُلَماء، والحال أنَّها لا تثبت عندما نَنْتَقدها.

7- وبل نَقُول إنَّ كلَّ مَا ارْتَسَمه الحُفَّاظ النُّقاد في كُتبهم من كلمات الجرح في الإمام الأعظم أبي حنيفة – رحمه الله – مثل ابن عَدِي والعُقَيلي والخطيب البَغدادي لا تَثْبُت على وِزان هذه المعايير لو استزناها بِه.

8- لا بُدَّ من التَّحذير عن الاتِّكال على المختَصرات الموجِزة التي ربما تكون مُخِلَّةً؛ نظرًا إلى عَظْمِ خَطُوْرَتِها، كان طريقِ الاستفادة منها أن نقدِّمَ عليها الأصول، ثم لتقريب الأحكام نراجع إلى المختصرات.

ثانيا التوصيات:

وأخيرًا أوصِّي بأمور:

1- لا يُوجَد في التُّراث العِلْمِي المطْبُوع سِفرًا ما يَبْحَث عَن ضَوابِط الجَرح المردُود ومَقبوله بِكُلِّ تَفصيلٍ، والَّذي يُوجَد فهو يَقْصُر على الأكثر بالتَّعرُّف عن شرائط الجَارح والمعدِّل، وعلى بيان مَناهج الجَارِحين والمعدِّلين خِلال كتبهم، والضَّرورةُ تَقْتَضِي أَنْ تُرَتَّبَ أطْرُوحةٌ تُسَدُّ بِها هذه الضرورة.

2- لا بُدَّ من وُجُود الدِّراسات الَّتي تُطْبَق فيها تلك الأصول، وأن يُجْمَعَ فيها جميع القَرائن التي بِها يُردُّ الجرح ويقبل.

3- الطعون التي وردت في الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان – رحمه الله – ينبغي أن يكون الأصل فيه أن تسبر بمثل أصول النقد هذه، ولا ينبغي الرد على ناقليها؛ فإنهم كالإخباريين والمؤرخين، يأتون بكل رطب ويابس.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

المصادر والمراجع (References)

(1) أبو غدة، عبد الفتاح، «الإسنادُ من الدين، وصفحةٌ مُشرِقَةٌ مِن تاريخ سَماع الحديث عند المحدِّثين»،المكتبة الغفورية العاصمية، كراتشي: 95

Abū ghuddah,abdul fattāh, Al isnād o minad deen ,wa safhatun mushriqatun min tarīkh-e-samā el hadisīn eindal muhad deseen, al Maktaba tul ghafūriyya al aā'simiyyah,Karachi**:** 95

(2) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، «ميزان الاعتدال»، دار المعرفة، بيروت، 1963 م: 3/ 416

Al zahabi,shamsuddin abū abdillah Muhammad ibne ahmad ibne usman ibne qa'emāz, Mīzān ul Aitidāl, darul ma'rifah, berūt, 1963:3/416

(3) اللحيدان، عبد العزيز بن صالح آل إبراهيم، «قرائن التعديل والترجيح دراسة نظرية تطبيقية»، دار ابن حزم، 1430هـ: 308

Alla'hidān,abdulaziz ibne sālih Al-e-ibrāhim, qarāin-ut-tadīl wat'tarjīh dirāsatun nazariy'yah tatbiqiy'yah, dār ibn-e-hazm 1430 H:309

(4) ايضا: 309. Ibid

(5) الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997 م: 3/517

Al jurjāni,abū ahmad abdullah ibne adee, al kāmel fee maa'rifat e du'afaa el muhad-deseen wa ilalil-hadees, darul kutub el ilmiah:Berut,1997:3/517

(6) العقيلي المكي، أبو جعفر مُحَمَّد بن عمرو بن موسى بن حماد، «الضعفاء الكبير»، دار المكتبة العلمية, بيروت، 1984م: 4/ 23

Al Uquaile-ul-makki,abū jafar Muhammad ibne amar ibne musa ibne hammād, al zu'afā ul kabīr, dārul-Maktaba-tul ilmiyyah, berut,1984: 4/23

(7) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، «سير أعلام النبلاء»، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985 م: 7/ 49

Al zahabi,shamsuddin abu abdillah Muhammad ibne ahmad ibne usmān ibne qaemāz, Siyar o aa'lām- al nubalāa, mo'asisat ur risalah**,**Berut: 1985:7/49

(8) «قرائن التعديل والترجيح دراسة نظرية تطبيقية»: 300.

qarāin-ut-tadīl wat'tarjīh dirasatun nazariy'yah tatbiqiy'yah:300

(9) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، «قاعدة في المؤرخين» دار البشائر، بيروت، 1990م: 68- 71

Al subaki,tāj udden abdul wahhab bin taqi Uddin, qa'edatun fil mu'arrikhīn, darul bashāir,berūt,1990: 68-71

(10) عَتّو، مُحَمَّد أولاد، «مصطلحات الجرح والتعديل وتطورها التاريخي في التراث المطبوع للإمام البخاري»، توثيق مصطلحات الجرح والتعديل، دار السلام، مصر، 1434هـ:42

At'tao Muhammad awlād, mustalaha tul jarhe watta'dīl wa ta'taow'waroh-al-tāreekhi fit turas-el-matbū' lil imam-el-bukhari, darul salam,misar 1434 H:42

(11) عوامة مُحَمَّد، الشيخ، «التقدمة على كتاب «الفاظ الجرح والتعديل جمع ودراسة من كتاب تهذيب التهذيب» للحسيني الندوي، مكتبة نظام يعقوبي الخاصة، البحرين، 1438هـ: 33/1

Awwmah Muhammad , al Sheikh, at taqad'dumat o ala kitāb "alfaz-ul-jarhe wattaa'dīl jam'un wa dirasatun min kitabe tahzīb-et-tahzīb", lil husaini-el-nadvi, maktabah nizam ya'qoobi al khassah, al bahrain 1438 H:1/31

(12)نفس المصدر Ibid

(13) الطحان، محمود، الدكتور، «أصول التخريج ودراسة الأسانيد»، الرحيم إكادمي، كراتشي، 1425هـ: 168

Al tah'hān, Mahmood, Usool-ut-takhrīj wa dirasat-ul-asanīd, al rahīm academy, karachi,1425H:168

(14) 1- المعروف، بشار عواد و الأرناؤوط، شعيب، «مقدمة التحقيق على كتاب «تحرير تقريب التهذيب»، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1417هـ: 40/1 -43

Al ma'roof bash'shār Awwād wal arna'oot,shoaib, muqad'dima-tut-tahqeeq ala kitābe "tah'ree-o-

taqreeb-et-tahzeeb", mo'asisat ur risālah, beyrut, 1417 H: 40-43

(15) القاسمي، جمال الدين محمد بن سعيد، ، «قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث» ،دار الكتب العلمية، بيروت: 199 .

Al qasimī jamāl Uddin Muhammad ibne Muhammad ibne saīd, qawāed Ut tahdees min funūn-e-mus'talah-el-hadees, dārul-kutub-el-ilmiyyah, berut:199

(16) ايضا: 188. Ibid